124 - حدثنا إسحاق قال حدثنا هوذة قال حدثنا داود بن عبد الرحمن العطار قال حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر النبي أربع عمر عمرة الحصر وعمرة الثانية حين تواطأوا على عمرة قابل والثالثة من الجعرانة والرابعة التي من حجته // صحيح //